

الشرح الأول للقلائد البرهانية للشيخ ابن عثيمين 32

محمد بن صالح العثيمين

فإذا قال إذا قال يا أبا إخوه أخينا يقولوا سكتوا أنا ما أخذت إلا بنفق عليكم قالوا وهذا من الحكمة أن يكون للاب خمسة أبناء - [00:00:01](#)

ولا يكن لأخوتي شيء لانه سوف يأخذ هذه الأشياء وبينفقها على من؟ على الأولاد لكن الأم ما تنفق مع وجود الاب الأم لا تنفق شيئاً مع وجود الاب طيب وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله - [00:00:24](#)

إذا كان الأخوة غير وارثين فانهم لا يحجبون وعلى هذا فتقسم المسألة على كلامه أم واب وآخرين شقيقين؟ ها؟ تقسم للأم الثالث والباقي للاب الباقى للاب قال ومعي ظاهر القرآن والقياس - [00:00:43](#)

تقول ها وش اللي معك قال معنـى فـان لم يكن له ولد وورثـه ابـواه فـلامـه الثـلـث وـهـنـا لـيـسـ لـهـ ولـدـ وـمـنـ الـذـيـ وـرـثـهـ؟ وـرـثـهـ ابـواـهـ. إـذـا فـلامـهـ

الـلـلـثـ الثـلـثـ كـيـفـ نـعـطـيـهـ السـدـسـ؟ وـالـلـهـ عـزـ وـجـلـ يـقـولـ انـ لـمـ يـكـنـ لـهـ ولـدـ وـرـثـ ابـواـهـ فـلـيـؤـمـنـ الـلـثـلـثـ - [00:01:12](#)

قلنا له غفر الله لك ورحمةك أقرأ آخر الآية فان كان له أخوة فليؤمن من السدس. فهذه للترتيب ما بعدها متصل بما قبلها ومفرغ عليه يعني في الحالـةـ التيـ يـرـثـهـ ابـواـهـ انـ كـانـ لـهـ اخـوـةـ - [00:01:40](#)

فليؤمنـهاـ السـدـسـ وـفـيـ الـحـالـ فيـ كـلـ حـالـ فيـ الـوـاقـعـ إـذـاـ كـانـ لـهـ اخـوـةـ فـلامـهـ السـدـسـ قـالـ عـنـديـ قـيـاسـ اـدـمـغـكـمـ بـهـ اـمـاهـ قـالـ لـيـسـ لـوـ كـانـ

الـاخـوانـ فـيـهـ مـوـانـعـ مـوـانـعـ الـأـرـاثـ - [00:02:05](#)

الـلـلـثـلـثـ لـاـ يـحـجـبـانـ نـقـولـ بـلـ لـوـ كـانـ الـاخـوانـ الشـقـيقـانـ الشـقـيقـانـ لـوـ كـانـ كـافـرـينـ لـاـ يـصـلـيـانـ مـثـلـاـ لـوـ كـانـ الـاخـوانـ الشـقـيقـانـ لـاـ يـصـلـيـانـ هـلـ

الـأـمـ؟ـ الـلـثـلـثـ قـالـ تـقـرـوـنـ بـذـلـكـ؟ـ قـلـنـاـ نـعـمـ نـقـرـ بـذـلـكـ.ـ لـانـ المـحـجـوبـ بـوـصـفـ - [00:02:28](#)

حـجـبـ لـمـعـنىـ فـيـهـ فـكـانـ وـجـودـ كـالـعـدـمـ اـمـاـ المـحـجـوبـ بـشـخـصـ فـقـدـ حـجـبـ بـوـصـفـ فـيـهـ وـلـاـ فـيـ غـيـرـهـ؟ـ فـيـ غـيـرـهـ.ـ وـلـاـ يـمـكـنـ اـنـ يـتسـاـوىـ

مـنـ حـجـبـ بـوـصـفـ فـيـهـ لـانـ مـنـ حـجـبـ بـوـصـفـ فـيـهـ غـيـرـ قـابـلـ.ـ لـيـسـ بـقـابـلـيـةـ - [00:02:56](#)

لـاـ يـمـكـنـ اـنـ يـكـونـ مـنـ حـجـبـ بـوـصـفـ فـيـهـ اوـ مـنـ حـجـبـ بـوـصـفـ فـيـهـ غـيـرـهـ كـمـنـ حـجـبـ بـوـصـفـ فـيـهـ فـالـاخـوـةـ المـحـجـوبـوـنـ بـالـابـ لـيـسـ

فـيـهـ مـاـ نـعـمـ اـهـلـ لـلـمـيـرـاثـ - [00:03:17](#)

وـلـاـ يـمـكـنـ اـنـ نـقـيـسـهـمـ عـلـىـ مـنـ لـيـسـواـ اـهـلـ لـلـمـيـرـاثـ وـبـهـذـاـ نـعـرـفـ اـنـ اـلـاـنـسـانـ مـهـمـاـ بـلـغـ مـنـ الـعـلـمـ فـلـيـسـ مـعـصـومـاـ مـنـ مـنـ الـخـطـأـ.ـ فـالـصـوـابـ

فـيـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ بـلـاـ شـكـ مـعـ الجـمـهـورـ - [00:03:31](#)

مـعـ جـمـهـورـ الـعـلـمـاءـ وـانـ الـاخـوـةـ المـحـجـوبـيـنـ لـلـابـ لـاـ يـحـجـبـوـنـ هـاـ تـجـبـيـنـ الـامـةـ مـنـ الـثـلـثـ؟ـ اـلـىـ السـدـسـ.ـ يـحـجـمـونـ الـامـةـ مـنـ الـثـلـثـ اـلـىـ

الـسـدـسـ.ـ طـيـبـ خـلاـصـةـ مـيـرـاثـ الـامـ السـدـسـ تـرـثـ الـامـ السـدـسـ - [00:03:47](#)

بـاـحـدـ اـمـرـيـنـ اـمـاـ وـجـودـ فـرـعـ وـارـثـ وـاماـ وـجـودـ جـمـعـ مـنـ الـاخـوـةـ طـيـبـ هـلـ نـضـيفـ اـلـىـ ذـلـكـ بـشـرـطـ اـلـاـ تـكـوـنـ مـسـأـلـةـ اـحـدـيـ مـرـيـتـيـنـ هـاـ؟ـ

لـاـ مـاـ نـظـيفـهـ.ـ لـانـهـ لـانـ لـهـ السـدـسـ وـلـوـ كـانـ الـمـسـأـلـةـ اـحـدـيـ عـمـرـيـتـيـنـ - [00:04:11](#)

فـلـوـ هـلـكـتـ اـمـرـأـ عـنـ زـوـجـ وـاـبـ وـآخـرـينـ شـقـيقـيـنـ هـنـاـ الـامـ السـدـسـ مـاـ نـقـولـ فـيـ الـثـلـثـ الـبـاقـيـ نـقـولـ لـلـامـ السـدـسـ لـاـنـهـ اـذـاـ وـجـدـ فـرـعـ

وـارـثـ اوـ جـمـعـ مـنـ الـاخـوـةـ صـارـ فـرـظـهـاـ اـيـشـ؟ـ اـنـاـ بـقـولـ صـارـ فـرـضـهـاـ السـدـسـ - [00:04:38](#)

اوـ صـارـ فـرـضـهـاـ السـدـسـ اـنـتـبـهـوـاـ اـذـاـ قـلـتـ اـذـاـ كـانـ نـعـمـ اـذـاـ كـانـ فـيـهـ جـمـعـ مـنـ الـاخـوـةـ فـيـ الـمـرـيـتـيـنـ كـانـ فـرـضـهـاـ السـدـسـ اوـ كـانـ فـرـضـهـاـ

الـسـدـسـ.ـ نـعـمـ.ـ لـاـ اـلـاحـسـنـ كـانـ فـرـضـهـاـ السـدـسـ يـعـنـيـ لـاـ غـيـرـ - [00:05:00](#)

لـكـ فـرـضـهـاـ السـدـسـ مـاـ يـفـيدـ الحـصـىـ كـمـاـ يـفـيدـ فـرـضـهـاـ الـثـلـثـ عـلـىـ كـلـ حـالـ مـاـ ذـكـرـنـاـ هـنـاـ يـنـطـبـقـ عـلـىـ مـسـأـلـةـ الـعـمـلـيـتـيـنـ وـغـيـرـهـماـ اـذـاـ

٠٠:٥٣:٣٥ - وجد فرع وارت او عدد من الاخوة فليس للام الا السادس

الزوجة او زوج وام بل ثلث الجميع لام يوم او يوم - 00:05:51

فان وجد الاب سقط الجد. ان وجد الاب سقط الجد. فاذا رجم الاب فان الجد يقوم مقامه الا في مسألتين المسألة الاولى في في
المسألة الاولى ذكر مؤلف الاخوة. المسألة الاولى - 00:07:03

مع الاخوة مع الاخوة كما سيعلن. والمراد بالاخوة حسب ما نعلم ان شاء الله الاخوة الاشقاء او لاب فانه يخالف الاب ووجه المخالفة ان الاخوة الاشقاء او لاب يسقطون بالاب - 00:07:29

لما يرها لهم معه واما مع الجد فيرثون حسب التفصيل الاتي لأن المؤلف احالا. فقال كما سيعلن خذ هذه مسألة يفرق فيها بين الاب والجد. ما هي ؟ مع الاخوة اما مع الاخوة لام هل جدك الاب يحجبه المسألة الثانية في العمريتين - 00:07:53

واشار اليها بقوله ولا مع الزوجة او زوج وام بل ثلث الجميع للام يوم العمرitan زوج وام واب مسأله من ستة للزوج النصف ثلاثة وللام ثلث الباقي واحد والباقي للام - 00:08:27

كذا زوجة وام واب من اربعة للزوجة ربع واحد وللاب ثلث الباقي واحد استغفر الله وللام ثلث الباقي واحد وللاب الباقي اثنان. طيب اذا كان الاب جد اذا كان بذل الاب جد - 00:08:52

يقول المؤلف بل ثلث الجميع للام يوم يعني يكون للام ثلث الجميع. لا ثلث الباقي. لها ثلث الجميع. ففي المسألة الاولى زوج وام وجد زوج وام وجد للزوج نصف ثلاثة وللام الثلث كم؟ اثنان. والباقي - 00:18:09

واحد باقي اليد واحد فإذا قال قائل لماذا تفرقون؟ بين الاب والجد في هذه المسألة. نقول لأن الاب مساو للام في الرتبة وهو ذكر وهي انشي. والقاعدة في الفرائض انه اذا تساوى الذكر والانثى وهو من جنس وهم عصبة - 00:09:50

فالجedليس كذلك؟ طيب زوجة وام اب زوجة وام وجد المسألة من انبعثش - 00:10:19

مثلاً أثنتي عشر للزوجة الربع ثلاثة وللام الثلث أربعة هذه سبعة وللجد البالى خمسة الجد البالى طيب اذا نقول الجد كالاب الا في في مسألتين المسألة الاولى مع الاخوة لغير ام. وهم الاخوة الاشقاء او لاب. وش الفرق بينهم - 00:10:49

بينهم ان الاخوة مع الاب يسقطون. والاخوة مع الجد يرثوا. كما سياتي قلنا الاخوة الاشقاء او لاب؟ طيب والاخوة الام؟ ها؟ يتساوى الاب والجد. فانهم الاخوة من الام يسقطون بالجد كما يسقطون بالاب. المسألة الثانية مما خالف بها جد الاب في - 00:11:28

مسألة العمريتين فان للام طيب وش المخالفه؟ ان للام مع الاب ها الثالثاء الباقي بعد فرض الزوجين. واما مع الجد فلها ثلث المال
كاملًا ثلث المال كامل قليل ما هو وش التفريقي؟ قلنا وجه التفريقي ظاهرًا. لأن الاب مساو للام في درجتها - 00:11:58

فكان لها فكان له مثلها واما الجد فهو نازل عنها. في المرتبة فكانت مقدمة عليه فتعطى فرضها كاملا وما بقي فالجد. طيب افهمنا الان
اذا فهمنا من اصحاب السدس ثلاثة الاب والام والجد - 00:12:31

والى هنا ننتهي او نقف حتى نأخذ تمارين. هنا ظنا في في الصف الرابع. ها؟ ها اول الراديو. على اول الرابع طيب. من اول الرابع؟ من اول؟ من؟ ها ها؟ اذا - 00:13:01

نعم. الاب اه له سدس. نعم - 00:13:31

لماذا فرضت له؟ لانه في فرق ثروات لان فيها لان فيه فرعا وارثا والام سدس لماذا فرضت لها السادس القنوات لوجود القرع الوارث.
والباقي لها الباقي لمن؟ او للعصبات الاب نعم الباقي للاب لاكم بقي - [00:14:03](#) -
ها؟ ما بقى شيء. طيب. شوفوا الان الاخ اما بدأ بالاب فقبل الام والاولى ان نبدأ بالام قبل الانف لماذا؟ من اجل انه اذا كان هناك باقي
نقول له السادس فرضا والباقي تعصيبا - [00:14:39](#) -